

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

رقم 071/أ.ع/2022

18 جافن 2022

بالجزائر، في

إلى السيّدات والسّادة:

- مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،

- المدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية.

الموضوع: جواز التلقيح أثناء تنظيم المراسم والتظاهرات في الوسط الجامعي.
المرجع: المرسوم التنفيذي رقم 21-544 المؤرّخ في 28 ديسمبر 2021 والمتضمّن إحداث جواز التلقيح (نسخة مرفقة).

تنفيذاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 21-544 المؤرّخ في 28 ديسمبر 2021 والمتضمّن إحداث جواز التلقيح، لاسيما المادة 06 منه، وفي إطار الجهود المبذولة في إطار مكافحة تفشيّ جائحة كورونا، وحماية أعضاء الأسرة الجامعية منها، أطلب منكم اتّخاذ التدابير اللازمة من أجل ضمان اشتراط جواز التلقيح ضدّ فيروس كوفيد.19 أثناء تنظيم مختلف الفعاليات ذات الصلة باللقاءات والمؤتمرات والندوات، وبالتظاهرات ذات الطابع الثقافي والرياضي، في الوسط الجامعي.

وفي هذا الشّأن، يتعيّن عليكم إشراك وحدات الطب الوقائي الموجودة على مستوى مؤسساتكم وكذا التنسيق مع مصالح وزارة الصحّة على مستوى المدن الجامعية، من أجل تحديد الآليات العملية اللازمة لتنفيذ أحكام المرسوم سالف الذّكر.

أولي أهمية خاصة لتنفيذ فحوى هذا الإرسال.

تحياتي.

الأمين العام

إمضاء: عوالي نور الدين

نسخة مرسلة إلى السيد الوزير (على سبيل عرض الحال).

